



من فقه التوريث ، هل يستقيم الظل والعود أعوج؟!

ملف حقوق الإنسان للمصريين في عهد مبارك ( 7 - 9 )

بقلم: رائف محمد الويشي

24 فبراير 2010

نواصل فتح ملفات عهد مبارك من خلال دراسة أعدناها مكونة من تسع حلقات بعنوان " من فقه التوريث : هل يستقيم الظل والعود أعوج؟! " ..

تحدثنا في الحلقة الأولى عن نهب أراضي مصر ، في الحلقة الثانية تحدثنا عن سرقة القطاع العام من خلال بيعه بثمن بخس لصالح " واجهات " تدور في فلك مبارك وعائلته ، في الحلقة الثالثة تحدثنا عن ملف صحة المصريين خلال العقود الثلاثة الماضية ، وهو ملف كارثي بكل ما تحمل الكلمة من معاني لأن خطورته تكمن في أن صحة المواطن هي الضلع الأول في الأمن القومي للدول ، في الحلقة الرابعة تكلمنا عن التعليم - الضلع الثاني للأمن القومي للدول - في عهد مبارك ، وأوردنا تقارير المتخصصين التي تؤكد انهيار التعليم وفساده في عهده ، في الحلقة الخامسة تكلمنا عن الملف الزراعي لمصر في عهده والذي ينذر بثورة للخبز ، وفي الحلقة السادسة تكلمنا عن الملف الاجتماعي للمصريين في عهده وأوردنا تقارير المتخصصين التي تؤكد انهياره ..

سنتفح اليوم في هذه الحلقة السابعة ملف حقوق الإنسان المصري في عهد مبارك .. لم يشهد تاريخ مصر الحديث قائدا يكرهه شعبه ويرفع أياديه إلى السماء بالدعاء عليه كما يفعل المصريون مع حسنى مبارك ، هو يعلم عنهم ذلك تمام العلم .. في المقابل هم يعلمون عنه أنه يحتقرهم ويهدر كرامتهم في الشوارع والمعتقلات وينهب ويبيد ثروتهم ويزور أصواتهم في الانتخابات ويغير لصالح نسله دستورهم ويقدم التنازل بعد التنازل إلى الإسرائيليين ، كي يتوسطوا له عند الأمريكيين لتمير التوريث لشعوره أن شعبه قد تحول إلى جثة هامدة ..

يعتبر ملف حقوق الإنسان أحد أشهر ملفات الانتهاكات التسعة في نظام مبارك والتي نقدمها في هذه الدراسة ، ربما بسبب ما يحدث من صدى دولي في عصر تتابع فيه الفضائيات وشبكة أنت ما يحدث حول العالم على مدار الساعة ..

**نستطيع أن نحدد انتهاكات حقوق الإنسان المصري في عهد مبارك في محورين وهما : انتهاكات حقوق إنسان الدولة القديمة ، انتهاكات حقوق إنسان الدولة الحديثة ، وسوف نتناول كلا المحورين فيما يلي :**

**أولا : انتهاك مبارك لحقوق الإنسان القديمة :**

تواجدت تلك الحقوق في الدولة القديمة حيث تكفل للإنسان الحد الأدنى من المعيشة ، مثل الحق في الطعام المناسب - الحق في المسكن المناسب - الحق في العمل - الحق في الزواج - الحق في العلاج ..  
وقد ذكرنا في الحلقات السابقة ما يثبت أن مبارك قد أحل بواجباته - مع سبق الإصرار والتعمد من خلال فساد و نهب ثروات البلاد - في القيام بتوفير تلك الحقوق ..  
- مصر على شفى ثورة الجوعى بسبب ندرة الخبز ..  
- ملايين المصريين يسكنون في العشوائيات والمقابر لأن المسكن أصبح حلما غير قابل للتحقيق ..  
- الشباب يغامر بحياته في قوارب الموت أو بالذهاب إلى إسرائيل والعمل في جيشها وأجهزة استخباراتها بسبب انعدام الوظائف للمواطن العادي وحصرها على من يدفع مبالغ فلكية أو أصحاب العلاقات ..

- توجد 9 مليون عانس في مصر بسبب عدم القدرة على الزواج مع 3 مليون مطلقة يتألمون في صمت ويتكفلون 8 مليون طفل مصاب بأمراض نفسية ناتجة عن الطلاق ، مع حزمة كبيرة من المشاكل بسبب عدم القدرة على الزواج ومنها جرائم الاغتصاب والمخدرات ..

- لا توجد دولة بالعالم تنتشر الأوبئة بين المواطنين وترفض علاجهم إلا بمصر ، وقد احتل المواطن في مصر - كنتيجة لإهمال القيادة السياسية في صحته - المراتب الأولى عالميا في عدة أمراض خطيرة مثل الفشل الكلوي وسرطان الكبد والضغط ..

### **ثانيا : انتهاك مبارك لحقوق الإنسان الحديثة :**

تدور حقوق الإنسان في الدولة الحديثة - بصفة عامة - حول حقه في اختيار من يمثله .. وكما ضرب مبارك عرض الحائط في حقوق الإنسان القديمة بهدف إشغاله ، نراه هنا وبصورة لا مثيل لها في تاريخ مصر الحديث يضرب حقوق الإنسان الحديثة بهدف دفعه إلى اليأس والاستسلام وفرض الأمر الواقع عليه..

لجأ مبارك هنا إلى فتح عدة جبهات على المواطن المصري كي يضمن من خلالها وجود الكرسي تحت سيطرته ، ثم اتجهت أطماعه إلى توريث المنصب إلى أسرته بعد أن ظن أن الشعب - المطحون في سد حاجاته الأساسية - قد تحول إلى جثة هامدة ..

**اعتمد مبارك في دفع المواطن بعيدا عن الصندوق الانتخابي على فتح سبع جبهات كي يستنزف من خلالها طاقاته في المقاومة ، نستطيع أن تفصلها فيما يلي :**

### **1- فرض قانون الطوارئ :**

فرض مبارك قانون الطوارئ منذ اليوم الأول لاعتلائه سدة الحكم ونكت بوعده في إغائه في الشهور التالية .. وقد أعطى قانون الطوارئ لحسن مبارك سلطات واسعة ، ولا نبالغ حين نقول أنها وضعت قريبا من مرتبة الإله ، وذلك كما يلي :

- لرئيس الجمهورية الحق في وضع قيود على حرية الأشخاص في الاجتماع والتنقل والمرور في أوقات وأماكن معينة والقبض على المشتبه فيهم والخطيرين على الأمن والتفتيش للأشخاص والأماكن دون التقيد بأحكام الإجراءات القانونية ..
- له الحق في مراقبة الصحف والمطبوعات وكافة وسائل التعبير ومصادرتها وتعطيل وإغلاق أماكن طبعها ..
- له الحق في تحديد مواعيد فتح وإغلاق المحلات العامة وكذلك الأمر بإغلاق هذه المحال كلها أو بعضها وله الحق في توسيع دائرة الحقوق في هذا الشأن ..
- له الحق في تكليف أي شخص بتأدية عمل من الأعمال وله الحق في الاستيلاء على أي منقول أو عقار ..
- له الحق في إجلاء بعض المناطق أو عزلها وحصر المواصلات وتحديد مناطق مختلفة ..
- له الحق في تعيين محاكم أمن الدولة ولا يجوز الطعن بأي حال في الأحكام الصادرة في تلك المحاكم ..

\* **ترجم حسنى مبارك السلطات الواسعة لقانون الطوارئ بصورة مبالغ فيها وأطلق العنان لضباط الشرطة للفتك بالمواطنين ، وقد وضعت الكثير من منظمات حقوق الإنسان العالمية النظام المصري كأحد أشهر الأنظمة الدكتاتورية في التعذيب والقتل ..**

\* **ولأن الفساد هو الوجه الآخر للظلم ، فقد وضعت منظمة الشفافية الدولية النظام المصري في تقرير عام 2009 في مراتب متدنية على سلم الشفافية حيث احتل المرتبة 111 من إجمالي 180 دولة والتي أسوأها الصومال في المرتبة الأخيرة ، وقد بينا في الحلقات الماضية - قدر إمكاناتنا - ما نهبه مبارك وعائلته وحاشيته من مقدرات مصر ..**

\* **كما استخدم حسنى مبارك قانون الطوارئ في حظر التجمعات السلمية والتي لا يصرح بها إلا في أضيق الحدود فقط إذا علم أنها تحسن صورة النظام الحاكم عند الغرب ولا تمثل تهديدا للنظام .. النظام يرحب بتواجد عشرات الألوف حول مطار القاهرة لاستقبال الفريق القومي لكرة القدم ، لكنه يهدد للمواطنين بالقبض عليهم عندما ذهبوا إلى نفس المطار لاستقبال د. البرادعي ..**

\* **وتعتبر المحاكم العسكرية أحد الملاذات الآمنة التي يلجأ إليها حسنى مبارك للتخلص من خصومه السياسيين ، ونخص بذلك أعضاء جماعة الإخوان المسلمين ..**

فكثيرا ما تبرا المحاكم المدنية أعضاء الإخوان المسلمين من التهم التي يلقفها مبارك لهم ، هنا يلجأ مبارك إلى المحاكم العسكرية التي يرأسها هو أو من ينوب عنه - كوزير الدفاع - والتي لا تعترف بالاستئناف .. لقد شهدت مصر في الفترة 1992 / 2008 حالة

أكثر من 50 قضية مدنية إلى المحاكم العسكرية ضمت عدة آلاف خصوم مبارك السياسيين ، وشهدت الفترة 2001 / 2008 إحالة 21 قضية إلى محاكم أمن الدولة طوارئ ضمت الكثير من المواطنين الذين سلبوا الحق في المثول أمام قاضيه الطبيعي ..

\* وفيما يخص حرية التعبير ، فقد توسع حسنى مبارك في الزج بالصحفيين الذين يتصدون لقضايا الفساد والطغيان إلى المعتقلات .. شهد عام 2000 عدداً من قضايا النشر بلغ 16 قضية ، وفى عام 2001 كان العدد 10 قضايا ، وفى عام 2002 كان 12 قضية ، وفى عام 2003 كان 13 قضية ، وفى عام 2004 كان 9 قضايا .. لم يتوقف الأمر عند حد تلفيق التهم للصحفيين في المحاكم المختلفة ، بل تعداه إلى الاعتداء عليهم وعلى ممتلكاتهم ، ولعل حادثة مقتل الصحفي رضا هلال الذي اختطف في عام 2003 ولم يظهر حتى الآن وحادثة محاولة قتل الصحفي عبد الحليم قنديل في عام 2004 باختطافه في جوف الليل وتركه عارياً في قلب الصحراء تعتبران الأشهر في هذا الشأن ..

## 2- حظر إنشاء أحزاب سياسية منافسة :

بدأت مسيرة النظام مع الأحزاب في عام 1976 بإنشاء المنابر ثم صدر قانون الأحزاب رقم 40 لسنة 1977 وتشكلت بموجبه لجنة الأحزاب التي أعطيت الحق في قبول أو رفض أي حزب .. تكونت لجنة الأحزاب من سبعة أعضاء وهم : رئيس مجلس الشورى ووزراء العدل والداخلية والدولة لشئون مجلس الشعب وثلاثة أعضاء من بين رؤساء الهيئات القضائية السابقين غير المنتمين لأي حزب سياسي ..

يذكر د. محمود جامع ( طبيب السادات الخاص وجليسه منذ الطفولة ) في مذكراته - عرفت السادات - أنه سأل السادات عندما أصدر قراره بتكوين الأحزاب " سيادة الرئيس ، هل تريد أحزاباً حقيقية أم تريد مجرد ديكورات ؟ " .. يضيف د. جامع أن السادات نظر له ثم ضحك ضحكة عريضة ، وهو ما فسره د. جامع بأن السادات كان لا يريد أكثر من ديكورات لتلميع نظامه السياسي ..

سار حسنى مبارك على درب السادات وتدرّب جيداً في مدرسته ، ثم أظهر فنونه في الطغيان والفساد بعد أن انفرد بمصر التي أصبحت رهينة بين يديه ، يمكن إذن تلخيص مسيرة النظام مع الأحزاب كما يلي :

- كان السادات قد وافق من خلال لجنة الأحزاب على تأسيس ستة أحزاب وهم : الوطني الديمقراطي والأحرار والعمل والتجمع والأمة والوفد ..

- أما مبارك فقد وافق من خلال لجنة الأحزاب على إنشاء ثلاثة أحزاب وهم : الوفاق - الغد - الدستوري الاجتماعي ( هناك بالطبع العديد من الأحزاب الأخرى الهيكلية والتي أنشأتها الأجهزة الأمنية ، وفضل عدم ذكرها لكثرتها وعدم أهميتها ) ..

- رفض مبارك من خلال لجنة الأحزاب الموافقة على إنشاء 11 حزبا سياسيا وهم أقر القضاة قيام 11 حزبا وهم : الناصري - الخضر - التكافل - الإتحاد الديمقراطي - العدالة الاجتماعية - مصر الفتاة - الشعب - الجيل - مصر 2000 - شباب مصر .. ورغم أن القضاء قد أقر في مطلع يناير 2007 بأحقية تلك الأحزاب في ممارسة العمل السياسي ، لكن لجنة أحزاب النظام رفضت مرة أخرى في 6 يناير 2007 ..

من الطبيعي - وتشكيل اللجنة بهذه الصورة السابقة الذكر - أن يكون جميع أعضاء هذه اللجنة من الحزب الوطني ، إذن نستطيع القول أن القانون المذكور الذي أنشأ لجنة الأحزاب قد ساهم في شل الحياة السياسية في مصر ( راجع الحلقة الماضية للتعرف على تاريخ ضابط المخابرات صفوت الشريف رئيس مجلس الشورى الحالي ورئيس لجنة الأحزاب ) ..

## 3- قيود على الجمعيات الأهلية - وأهمها جمعيات حقوق الإنسان - لدفعها إلى الصمت :

نظم القانون رقم 84 لسنة 2002 أعمال الجمعيات الأهلية بما يسمح للنظام من السيطرة على نشاطها ، وذلك من خلال سلسلة من القيود التالية :

- يحظر القانون المذكور على المنظمات غير الحكومية أن تتلقى أموالاً من الخارج دون موافقة وزارة الشؤون الاجتماعية ..

- يشترط القانون المذكور موافقة الوزارة السابقة على المرشحين لعضوية مجالس إدارة تلك المنظمات غير الحكومية ..  
- يعطى القانون المذكور الحق للوزارة السابقة في حل أو تجميد أي منظمة غير حكومية أو حتى مصادرة ممتلكاتها وبدون أمر قضائي..

- يشترط القانون المذكور حصول تلك الجمعيات الأهلية على الموافقة الأمنية كي تتمكن من مزاوله عملها ..  
النتيجة على الأرض هي شلل عمل تلك المنظمات وتدجينها ، أو توجيه التهم إلى مجلس إدارتها إذا رفض تنفيذ أوامر ضباط أمن الدولة ، ولعل التهم الباطلة التي وجهت إلى د. سعد الدين إبراهيم – رئيس مركز ابن خلدون للبحوث الاجتماعية - ووضعه في السجن عدة مرات هي خير دليل على ذلك ..

أما الجمعيات الأهلية التي تديرها سوزان مبارك مع ابنها المدلل المستكبر جمال مبارك ، فهي تتلقى عشرات الملايين من الدولارات كل عام دون أن يجرأ شخص من الأجهزة الرقابية العديدة أن يفتح فمه مطالباً بالدفاتر ، بينما يقف النظام متعسفاً لأي مبلغ ولو ضئيل تتلقاه جمعيات حقوق الإنسان التي تدافع عن ضحايا الانتهاكات التي يرتكبها مبارك وزمرته !! ..

#### 4- اختراق النقابات للحد من سيطرتها على الصندوق الانتخابي :

لا تقل الانتهاكات التي مورست على النقابات المهنية عن سابقتها ، فقد صدر بحقها القانون رقم 100 لسنة 1993 والذي أطلق عليه اسم " قانون ضمانات ديمقراطية النقابات المهنية " ، ثم عدل بالقانون رقم 5 لسنة 1995 ..

لقد عطل هذا القانون أعرق النقابات المهنية وجرّد مجالس إدارتها من حقوقهم في تحديد مواعيد الانتخابات وسلب اختصاص اللجان الفنية مثل لجنة القيد في جداول النقابات ..

نذكر في هذا الصدد أن الانتخابات معطلة منذ 15 عاماً في نقابتي الأطباء والمهندسين ، كما أن ما جرى من تدخل أمني ودور سلطان الجزرة بين أعضاء نقابتي الصحفيين والمحامين في انتخاباتهما الأخيرة منذ شهرين لهو خير دليل على تلك الانتهاكات ..

#### 5- شل الحياة الجامعية :

أنفرد ضباط أمن الدولة بالجامعة المصرية في عهد مبارك ، كما قامت قوات الأمن المركزي بالتواجد الدائم وبأعداد ضخمة وغير مبررة حول مداخلها لترهيب الطلبة .. لقد أصبح ضابط أمن الدولة من خلال تقاريره الأمنية هو من يقرر ترقية أو نقل أو معاقبة أعضاء هيئة التدريس .. انتهت حرية الطالب في اختيار من يرغب في انتخابات الجامعة بعد أن يأس النظام الحاكم من فوز التيار الإسلامي في تلك الانتخابات ، كما سيطر النظام أيضاً على انتخابات هيئات التدريس بالجامعات ، وإن كان بصورة أخف من مثيلتها الطلابية .. قامت النظام السياسي بتشجيع الانحلال الأخلاقي – خاصة الزواج العربي - داخل أسوار الجامعة لدفع الطلبة بعيداً عن المطالبة بالحقوق السياسية..

#### 6- العبث بمواد الدستور لمصلحة مبارك ونسله :

يعتبر تغيير مواد الدستور خطأ أحمر أمام كل طاغية فاسد .. يستطيع أي طاغية أن يتحايل ويزور، لكن العبث بمواد الدستور لصالحه يعتبر من المحرمات..

لم يجرأ مبارك طوال فترة ربع قرن من حكمه على الاقتراب من الدستور ، فعل الكثير من التجاوزات وبقي الدستور في مكانه .. لكنه أطلق رصاصة الرحمة على الذبيحة مصر في 2007 كي يلامس بطغيانه سقف المحرمات ، استعداداً لقدم ابنه ليجلس بالمنصب الرئاسي ..

لقد عبث بمواد الدستور ووضع فيها – بمساعدة زمرة الفاسدة من القانونيين - كل العراقيل التي يستحيل على أي مرشح من غير الحزب الوطني أن يتجاوزها ، نستطيع أن نحدد تلك العراقيل في النقاط التالية :

\* اشترطت المادة 76 - المعدلة في 26 مارس 2007 - حصول المتنافس لرئاسة الجمهورية على موافقة 250 عضواً من أعضاء مجالس الشعب والشورى والمحليات ، وهو شرط يستحيل تحقيقه لأي متنافس من غير الحزب الوطني ..

( تدخلت القوة الأمنية في انتخابات مجلس الشعب في أكتوبر / ديسمبر 2005 وحصرت عدد المعارضين للحزب الوطني بـ 88 عضوا من إجمالي 444 عضو .. وتدخلت أيضا في انتخابات مجلس الشورى في يونيو 2007 وسمحت بوصول عضو واحد فقط – من حزب التجمع – من إجمالي أعضاء المجلس البالغ عددهم 88 عضوا .. كما تدخلت أيضا في انتخابات المحليات بالمحافظات التي جرت في أبريل 2008 ولم تسمح بنجاح أي معارض في المجالس المذكورة والبالغ عدد أعضائها 52 ألف عضوا في مختلف المحافظات وألقت القبض على الكثير من مرشحي المعارضة قبل الانتخابات )..

**\* أنشأت المادة 76 ما يسمى بـ " لجنة الانتخابات الرئاسية " واشترطت على المتقدم لتلك الانتخابات الحصول على موافقة أعضائها ..** تتكون تلك اللجنة من عشرة أعضاء ، رئيسها هو رئيس المحكمة الدستورية العليا ( الذي يعينه الرئيس ) وأعضاؤها يتم ترشيحهم من مكتب رئيسي مجلسو الشعب والشورى ( التابعين للحزب الوطني والذين تم اختيارهم من قبل أجهزة كما أوضحنا وسنوضح أكثر ) ..  
ولأن مستشاري المحكمة الدستورية العليا يعلمون حيل وألاعيب مبارك ، فقد قاموا في يونيو 2009 بتقديم رجاى إليه بأن يكون رئيس المحكمة الدستورية الجديد والقادم في 1 يوليو من أحد أعضائها البالغين 16 عضوا ..

الأعراف القضائية كانت على الأقل تصب في هذا الاتجاه وكان مبارك – المستعد لما هو قادم من توريث - قد ضرب بها عرض الحائط قبل ذلك مرتين ، الأولى عندما عين المستشار ممدوح مرعى في 2003 لرئاسة المحكمة الدستورية العليا رغم أنه لم يجلس يوماً علي كرسي مستشاريها ، ثم عينه وزيراً للعدل في 2006 حيث يمارس مهامه الآن كأحد أشد الوزراء المؤيدين للتوريث ، وعين خلفاً له في 2006 النائب العام المستشار ماهر عبد الواحد ولم يكن له أي تاريخ في المحكمة الدستورية العليا ..

خالف مبارك أيضا في المرة الثالثة الأعراف القضائية بما عرف عنه من عناد تكسوه طبقة كثيفة من الغباء وعدم الرؤية ، فقد عين في 1 يوليو 2009 المستشار فاروق سلطان رئيسا للمحكمة الدستورية العليا .. المستشار المذكور كان رئيسا لمحكمة جنوب القاهرة ولم يعمل ولو ليوم واحد في المحكمة الدستورية العليا بل كان رئيسا لمحكمة جنوب القاهرة وبعيدا كل البعد عن هذا التخصص الجديد .. إن نظرة واحدة في ملف هذا الرجل تقول أنه كان القاضي الذي أصدر قرار إغلاق نقابة المهندسين منذ 15 عاما ..

**إن يستطيع القارئ وبسهولة أن يستنتج أن لجنة الانتخابات الرئاسية التي أنشأها مبارك في المادة 76 - والتي يجب على المرشحين لرئاسة الجمهورية الحصول على موافقتها - ما هي إلا نسخة طبق الأصل من لجنة الأحزاب التي سبق الحديث عنها !!**

**يقول الفقيه الدستوري الكبير د. يحيى الجمل بشأن تعديلات المادة 76 في حديثه لصحيفة الشروق المستقلة في عددها الصادر في 6 يناير 2010 ما يلي :**

" أنا أطلقت عليها اسم الخطيئة الدستورية ، وقلت هذا الكلام في مجلس الشعب، قلت لهم التاريخ هايسبكم لأن من صاغ هذه المادة أهان مصر ، أهانه الله .. هذه المادة جاءت لتقول : لا أحد يستطيع أن يرشح نفسه لرئاسة الجمهورية في مصر إلا رئيس الحزب الوطني أو من يختاره الحزب الوطني ، أي تفسير آخر لهذه المادة هو نوع من العبث .. هذا شيء لا مثيل له في العالم ، أنا عندي في المكتبة كل دساتير العالم، لا توجد مادة بهذا الشكل .. المسألة ليست نصا أو بندا في الدستور فقط ، وإنما هي الغاية من التشريع .. المشرع أراد تأكيد وتثبيت السلطة ، في حين أن الأصل في الدستور أن يقيد السلطة ويوسع مساحة الحرية .. "

**\* أبقى مبارك على المادة 77 والتي تسمح ببقاء الرئيس في السلطة مدى الحياة ( دون تحديد سقف زمني لمدد الرئاسة بمدتين ، وهو التحديد الذي كان محل إجماع القوى الوطنية ورغم ذلك تجاهلته التعديلات الدستورية الأخيرة ) ، وبذلك يصبح انتقال السلطة لمن يلي مبارك تأبيدا وتوريثا..**

**\* نرعت تعديلات مبارك في الدستور وتحديدا في المادة 88 من القضاة حقهم الطبيعي في الإشراف القضائي على العملية الانتخابية ..** لقد اتخذ مبارك وزمرته من ترزية القوانين هذا القرار بعد الوقفة النبيلة التي وقفها قضاة مصر في انتخابات عام 2005 والتي أكدوا فيها تزوير الانتخابات في الدوائر التي أشرفوا عليها ، بل أصدروا كتابا أسود ذكروا فيه أسماء القضاة الذين شاركوا مبارك هذا التزوير ..

لمعت منذ ذلك التاريخ أسماء من قضاة مصر الشرفاء مثل المستشار زكريا عبد العزيز رئيس نادي قضاة مصر حينها والمستشار محمود الخضيرى نائب رئيس محكمة النقض ورئيس نادي قضاة الإسكندرية حينها والمستشار هشام البسطويسى نائب رئيس محكمة

النقض حينها والمستشار محمود مكي نائب رئيس محكمة النقض حينها وشقيقه المستشار أحمد مكي نائب رئيس محكمة النقض حينها ، ومعهم المئات من مستشاري مصر الأَطهار حيث يضيق المكان بذكرهم ..

جميعهم فضحوا النظام على الفضائيات وسوف يذكر التاريخ وفتتهم البطولية بجانب شعبهم في محتته داخل هذا النفق المظلم .. لقد ضاق النظام ذرعا بهم وأصدر قرارا بالمحاكمة التأديبية لبعضهم ، وضيق الخناق على آخرين لدفعهم إما للاستقالة أو للإعارة لدول الخليج ..

( تدخلت أجهزة مبارك الأمنية من وراء الستار للحصول لبعضهم على عقود عمل بالخليج ، الظريف أن تلك العقود تدفقت على مستشار من قائمة الشرفاء لأنه أعلن عن نيته في الترشح لرئاسة الجمهورية ، وقد قبل أحدها ) ..

## 7- حزمة انتهاكات الفرصة الأخيرة قبل الانتخابات :

وهي سلسلة من الإجراءات التي يتخذها مبارك قبل وأثناء العملية الانتخابية ويهدف بها إلى فرض المزيد من السيطرة على العملية الانتخابية ، وقد أصبحت معروفة للمواطن المصري بسيط الثقافة بسبب تكرارها الدائم في كل انتخابات مبارك ، ونذكرها كما يلي :

- التعسف الذي تبديه وزارة الداخلية عندما يذهب المواطن إليها لطلب استخراج البطاقة الانتخابية ..
- لعبة الجداول الانتخابية وتتم بطريقتين :
- الأولى من خلال عدم حذف أسماء الأموات منها ومن ثم إضافتهم إلى مؤيدي الحزب الوطني ..
- الثانية من خلال نزع أسماء المعروفين من المؤيدين للتيارات المنافسة – خاصة التيار الديني بسبب ظهوره الواضح من خلال اللحية أو الحجاب - من جداول دوائرهم ووضعها في دوائر انتخابية بعيدة عنهم ودون إخبارهم حتى لا يتمكنون من الانتخاب ..
- تدخل سلطان المال لشراء أصوات الشعب الذي ضربه الجوع ، ولعل القارئ يذكر نائب الحزب الوطني الذي وقف في الجولة الثانية من انتخابات 2005 وقال " أنفقت في الجولة الأولى 25 مليون جنيهها وسوف أنفق أكثر في الجولتين الثانية والثالثة "
- استخدام قوات الأمن المركزي ومباحث أمن الدولة بسيارات الترحيل في محاصرة الدوائر الانتخابية ومنع المواطنين من الإدلاء بأصواتهم ، وقد وصل الأمر في انتخابات 2005 إلى إطلاق الرصاص الحي على المواطنين وقتل العديد منهم ..
- استخدام أصحاب السوابق الإجرامية والذين يحملون السيوف والسلاسل الحديدية في تهريب المواطنين وإبعادهم عن الدوائر الانتخابية حتى لا يختار الشعب - الناقم على القيادة السياسية – ممثليه ..
- تزوير الانتخابات من خلال صناديق انتخابية جاهزة لهذا الغرض ..

## تقارير المنظمات الحقوقية الدولية عن مبارك :

نختم هذه الحلقة ببعض ما أوردته المنظمات الدولية التي تراقب حالة حقوق الإنسان حول العالم ، نذكر بعضها فيما يخص الحالة المصرية ، كما يلي :

- في التقرير السنوي لمنظمة فريدوم هاوس عن عام 2006 وضعت المنظمة مصر ضمن ذيل قائمة تقريرها السنوي ، عللت المنظمة المذكورة ذلك بوجود أكثر من عشرين ألف سجين سياسي في السجون المصرية موزعين على 51 سجن ومعتقل ، والكثير منها في الصحراء ومضى على الكثير منهم ما يقرب من عقدين من الزمان دون الإفراج عنهم ، رغم حصولهم على قرارات إفراج من المحاكم وصلت في بعض الحالات إلى مائة حكم مع إصرار وزارة داخلية النظام على عدم تنفيذ قرارات تلك المحاكم ..

- وضعت منظمة مراسلون بلا حدود الدولية مصر في المرتبة 133 في حرية الصحافة من إجمالي 169 دولة في الترتيب السنوي لحرية الصحافة والذي وضعته لعام 2006 ..

- في 17 يناير 2007 أكدت المؤسسة السابقة في تقرير لها عن حالة حقوق الإنسان في العالم أن مصر شهدت انتكاسة بالحرية السياسية والعامرة ، أضافت المؤسسة أن أهم أسباب الركود السياسي هي رفض النظم الحاكمة العربية توسيع نطاق المشاركة السياسية في صنع القرار ، وصرح مدير مكتبها في منطقة الشرق الأوسط - إريك بادينجتون - أن المنطقة هي الأكثر قمعا عالميا ..

- وضعت صحيفة الإيكونومست مصر في المرتبة 115 من بين 167 دولة فيما يخص مؤشرات الديمقراطية في تقرير العالم الذي أصدرته في عام 2007 ..

- أصدر البرلمان الأوروبي – 27 دولة أوروبية - في 16 يناير 2008 قرارا يدين فيه انتهاكات حقوق الإنسان في مصر وهدد بقطع المساعدات في حالة عدم توقف تلك الانتهاكات ..

- في تقريرها السنوي عن أوضاع حقوق الإنسان حول العالم أصدرت منظمة هيومان رايتس واتش تقريرها لعام 2007 في 30 فبراير 2008 ، أدانت المنظمة فيه مصر بسبب تصعيدها الملاحقات السياسية لكل من المعارضة ومنظمات المجتمع المدني والصحفيين ..

- ذكرت منظمة العفو الدولية من مقرها في لندن في تقريرها الصادر في 29 مايو 2008 أن التعديلات الدستورية التي قام بها نظام مبارك في العام 2007 هي أخطر انتكاسة لحقوق الإنسان في مصر منذ فرض قانون الطوارئ ..  
- في دراسة أمريكية أجرتها جامعة واشنطن تحت عنوان " اعتقال المدونين وحرية التعبير على شبكة الإنترنت " ونشرت نتائجها صحيفة واشنطن بوست في 19 يونيو 2008 أكدت الجامعة المذكورة أن مصر هي أسوأ دول العالم انتهاكا لحرية المدونين في عام 2007 ( الأولى مصر باعتقال 14 مدونا ثم الصين باعتقال 12 مدونا ) وتوقعت الدراسة ازدياد عدد المعتقلين في مصر في عام 2008 ..

- أصدرت الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان في 18 يونيو 2008 تقريرها السنوي حول حقوق الإنسان في العالم ، عن مصر ذكرت أن عام 2007 هو عام التغيير الدستوري القمعي حيث جرى تعديل 34 من مواد الدستور ..  
- في تقريرها السنوي الصادر في 12 يناير 2009 والذي يتناول أوضاع حقوق الإنسان حول العالم في عام 2008 ، ذكرت منظمة فريدوم هاوس في أن مصر ليست " غير حرة " لاعتمادها على انتخابات غير ديمقراطية وأنها من بين الدول " الأكثر عنفا " في التعامل مع أحزاب المعارضة والمنظمات غير الحكومية ووسائل الإعلام المستقلة ..  
في الحلقة القادمة – إن شاء الله – سنفتح ملفا آخر من ملفات حكم مبارك ، فإلى اللقاء ..

رائف محمد الويشي

سانت لويس – ميزوري – أمريكا

[elwisheer@yahoo.com](mailto:elwisheer@yahoo.com)

تابع مقالات سابقة لكاتب المقال على مدونته " ثوار مصر " وعنوانها كما يلي :

[www.thowarmisr.com](http://www.thowarmisr.com)